

هل التخفيف مطلوب في صلاة التراويح؟ - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

بارك الله فيكم يقول هل الاولى ان بعد في صلاة التراويح او تخفيفها؟ اذا كان في الناس اذا كان المسك فيه مجموعة من الفوارس يقول عليه الصلاة والسلام لعثمان بن العاص صلوا بقومه - [00:00:00](#)

واقتي باضعافهم واتق المؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا وقال عليه الصلاة هذا في صحيح مسلم. وقال عليه الصلاة والسلام في الصحيحين عن جمع من الصحابة عن ابن مسعود وعن ابي هريرة - [00:00:20](#)

عن غيره ايضا قال ايكم ادنى من ايكم ام الناس فليخففوا فان فيهم الكبيرة والضعيفة وفي بعضها وصى به وذا الحاجة. فاذا صلى لنفسه فليدول ما شاء. وفي الصحيحين من حديث انس - [00:00:40](#)

رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال اني لادخل الصلاة كلها فاسمع بكاء الصبر فيخفف مخالفة ان اشك عن مغلق كراهية ان اشق على امه. وفي لفظ صحيح البخاري لما اعلم من شدة - [00:01:00](#)

من امه به. رواه البخاري عن ابي قتادة بمعنى حديث انس رضي الله عنه. وكان عليه الصلاة والسلام يراعي حال الحالة الكبيرة صلوات الله وسلامه عليه. هكذا كان صلوات الله وسلامه هكذا وهذا هو الواجب - [00:01:20](#)

الائمة وهو عاد المأمومين. لان المقصود مراعاة في حال الصلاة ومراعاة قبل الصلاة ثبت ايضا في حديث صحيح البخاري انه عليه الصلاة والسلام كان اذا رأى مجتمع عجل واذا رآهم تأخر - [00:01:40](#)

وبلفظه البخاري كان اذا رآهم كذب مؤجل. واذا رآهم طيب وارفع صلوات الله وسلامه عليه كما جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر حديث عائشة لما يعامل بهما ايضا انه عليه - [00:02:00](#)

والصلاة والسلام اخر العشاء لا تلوها. حتى خرج عمره فقال يا رسول الله لقد نام النساء والصبيان وفي لفظهم حتى ناموا الشيطان قد خرج عليه عليه الصلاة والسلام وقال انه لوقتلها لولا ان اشق على - [00:02:20](#)

يا امتي وفي لفظي لولا بعض ضعيف لاخرتها الى هذا الوقت وصلاته لا يصلها احد من اهل الارض غيرهم. ومع ذلك ترك عليه الصلاة والسلام تأخيرها خشية المشقة على امتي صلوات الله وسلامه عليه. وهذه الرواتب على المأمون حال المأمومين - [00:02:40](#)

هذا واحد لا بهذا قال عليه الصلاة والسلام واقتي باضعفهم واقتي اعظمهم كان فانه امام لك. انت الامام في في الظاهر لكن بالمعنى الامام هو الضعيف لان الاجتماع افضل من التفرغ وما كثر الصحيح - [00:03:10](#)

فكبر فهو احب الى الله وما كان اكثر واحب الى الله عز وجل. صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاة واحدة. وصلاته مع الاثنين اذكى من صلاته وما كان الله عز وجل. وفي حديث جاء متقدم كان اذا رآه كذب عجل. في مراعاة اكثر حتى ولو كان - [00:03:40](#)

قواعدا ولو كان واحدا. هذا بشرط الا يشق على المأمومين. الا اذا رموا بذلك وكان الوقت المتسع اذا كان هذا فيه مشقة على عامة المصلين هذا اذا فرغوا من ذلك اما اذا كان في مشقة على كثير من المصلين الحاضرين مثلا - [00:04:00](#)

لو كان كثير منهم لديه اعمال لديه محلات واذا نزل على رغبة هذا الكبين تضرر الاكثر في هذه الحالة يراعي الاكثر انما المراد بالحال الاشتياق وعدم الضرر على احد. فعند ذلك تحصل المصلحة التي لا ضرر فيها. لكن اذا كان في تحصيل البصر - [00:04:20](#)

في مراعاة هذا الكبين ضرر على الاكثر فالقاعدة الشرعية ان المفسد الغالية على المصالح المفسد والمصالح المراعى حال الاكثر لانه ربما ترتب عليه انه لو راعى حال واحد وظهر الناس منهم الناصرة. ولهذا قال عليه السلام ايها الناس ان من انكم منفريين وبلفظ

انفركم منفريين - [00:04:40](#)

فايكم علم الناس فليخفف. وفي الصحيحين من حديث جابر ان النبي عليه السلام قال يا معاذ افا قال يا معاذ افتان يا معاذ افتان

00:05:10 - صلي بالشمس وضحاها والليل اذا يغشى -

00:05:30 - والضحي يقول عليه الصلاة والسلام نعم -